

تفسير الجالين

102 - { وإذا كنت } يا محمد حاضرا { فيهم } وانتم تخافون العدو { فأقمت لهم الصلاة { وهذا جري على عادة القرآن في الخطاب { فلتقم طائفة منهم معك } وتتأخر طائفة { وليأخذوا } أي الطائفة التي قامت معك { أسلحتهم } معهم { فإذا سجدوا } أي صلوا { فليكونوا } أي الطائفة الأخرى { من ورائكم } يحرسون إلى أن تقضوا الصلاة وتذهب هذه الطائفة تحرس { ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم } معهم إلى أن تقضوا الصلاة وقد فعل النبي A كذلك بطن نخل رواه الشيخان { ود الذين كفروا لو تغفلون } إذا قمتم إلى الصلاة { عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة } بأن يحملوا عليكم فيأخذوكم وهذا علة الأمر بأخذ السلاح { ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم } فلا تحملوها وهذا يفيد إيجاب حملها عند عدم العذر وهو أحد قولين للشافعي والثاني أنه سنة ورجح { وخذوا حذرکم } من العدو أي احترزوا منه ما استطعتم { إن ا أعد للكافرين عذابا مهينا } ذا إهانة